قوة الإنسانية
المؤتمر الدولي الرابع والثلاثون
للصليب الأحمر والهلال الأحمر
28-31 أكتوبر 2024، جنيف

تمكين القيادة والقدرة والتنفيذ في مجال العمل الإنساني القائم على المبادئ على الصعيد المحلي وتعزيز القدرة على الصمود

مشروع عناصر القرار

نوفمبر 2023

AR

الأصل: بالإنكليزية

وثيقة من إعداد الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر (الاتحاد الدولي)،
بالتشاور مع اللجنة الدولية للصليب الأحمر (اللجنة الدولية)

Public

مشروع عناصر القرار

تمكين القيادة والقدرة والتنفيذ في مجال العمل الإنساني القائم على المبادئ على الصعيد المحلي وتعزيز القدرة على الصمود

معلومات أساسية

إن الغرض من مشروع عناصر القرار المقترح بشأن "تمكين القيادة والقدرة والتنفيذ في مجال العمل الإنساني القائم على المبادئ على الصعيد المحلي وتعزيز القدرة على الصمود" تقديم ملخص للمضمون المحتمل لكل فقرة دون تقديم مشروع نص نهائي. وتلي كل فقرة مسوغات تشرح الفائدة من إدراج الفقرة المعنية في القرار.

وتُطرح هذه الوثيقة بهدف التشاور بشأنها مع أعضاء المؤتمر الدولي للصليب الأحمر والهلال الأحمر من أجل جمع مجموعة أولى من التعليقات والتعقيبات، والوصول إلى فهم أولي بشأن ما إذا كان النهج المقترح سيحظى بالقبول ويكسب الإجماع.

عند تقديم تعليقات وتعقيبات على هذه الوثيقة، يرجى وضع السؤالين الآتيين في الاعتبار:

- هل توافق على العناصر المقترح إدراجها في فقرات الديباجة ومنطوق القرار المقترح؟
- هل من عناصر ناقصة أو ينبغي إدراجها في القرار؟

ولا يُتوقع في هذه المرحلة تقديم تعليقات مفصلة على صياغة مشروع عناصر هذا القرار، إنما ستتاح فرصة للتعليق على صياغة محددة في مرحلة لاحقة، بمجرد أن يصبح مشروع القرار الأولي متاحا.

مقدمة

يحتل العمل المحلي - المدعوم بالتضامن العالمي عند الاقتضاء - مكانة في صميم النموذج التشغيلي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الحركة) منذ نشأته قبل 160 عاما. واليوم يدعم متطوعو الجمعيات الوطنية للصليب الأحمر والهلال الأحمر مجتمعاتهم المحلية في بناء القدرة على الصمود، والتأهب للتهديدات المستقبلية، والتمتع بمزيد من الصحة، وتجاوز الأزمات عند حدوثها. ولا تعني هذه الشبكة بالنسبة إلى العمل المحلي تلبية الاحتياجات المحلية فحسب، بل إنها أيضا قناة رئيسية للتصدي للتحديات العالمية، مثل الآثار الإنسانية لتغيّر المناخ ومخاطر الجوائح المستقبلية على الصعيد المحلي.

وقد حظي توطين العمل الإنساني، الذي يتمثل في خطة سياسية طموحة وواسعة النطاق لتعزيز قوة الجهات الفاعلة المحلية وزيادة تمويلها في مجال الاستجابة الإنسانية، بزخم كبير في مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني في عام 2016. فقد قطع المشاركون في ذلك الحدث التزاما بالعمل على إرساء نظام إنساني يكون "محليا قدر الإمكان، ودوليا حسب الضرورة". ووقّعت مجموعة من مانحي المعونة الإنسانية والوكالات الإنسانية الصفقة الكبرى التي تشمل، في جملة أمور، الالتزام بتقديم "المزيد من الدعم إلى المستجيبين المحليين والوطنيين وتعزيز آليات التمويل لديها". وقد اتُخذت مؤخرا مبادرات مماثلة في مجالي التنمية (انظر بيان المانحين بشأن التنمية بقيادة محلية) والتكيف مع تغيّر المناخ (انظر مبادئ التكيف بقيادة محلية). أما في

مجال العمل الحضري، فدعت الخطة الحضرية الجديدة لعام 2016 إلى إسناد دور أكبر في إدارة مخاطر الكوارث وبناء القدرة على الصمود إلى السلطات الحضرية.

ويتفاوت مدى التقدم العالمي المُحرز في تنفيذ كل من هذه الالتزامات. ولم يتحقق تحسن يُذكر في التمويل المقدم إلى الجهات الفاعلة المحلية سواء مباشرة أو "مباشرة قدر المستطاع"، وهو مقياس رئيسي للتقدم المُحرز في تنفيذ التزامات الصفقة الكبرى.[1] وفي حين أن بعض كبار المانحين يمارسون الضغوط لإحداث مزيد من التغيير،[2] فإن العزوف عن المجازفة لدى غيرهم من المانحين يدفعهم إلى التردد و/أو يؤدي إلى عدم تحقق التوازن الفعّال بين الثقة والسيطرة. ومازال تعزيز القدرات، ولا سيما على الأجل الطويل، يعاني من نقص التمويل، وما زالت سلطة صنع القرار والمناصب القيادية في معظمها في حوزة الجهات الفاعلة الدولية. ومع ذلك، فهناك بعض التحركات بين الوسطاء الدوليين في اتجاه استعراض وتعديل نماذج أعمالهم والممارسات الخاصة بالشراكات، لتمكين العمل بقيادة محلية ودعمه.[3]

والحركة عبارة عن شبكة عالمية فريدة من نوعها تتألف من 191 جمعية وطنية لها حضور محلي لا مثيل له ويدعمه ويكمله مكونان دوليان آخران وهما الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر (الاتحاد الدولي) واللجنة الدولية للصليب الأحمر (اللجنة الدولية)، كل بحسب ولايته وأدواره ومسؤولياته المحددة التي سلمت بها الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف والمنصوص عليها في النظام الأساسي للحركة الذي اعتمدته الدول الأطراف في اتفاقيات جنيف، وسلمت بها مكونات الحركة عبر قرارات المؤتمر الدولي. وتضم شبكة الحركة 16 مليون متطوع من متطوعي الجمعيات الوطنية موزعين على 000 188 فرع محلي ووحدة محلية حاضرة في جميع بلدان العالم تقريبا، وتلتزم بالمبادئ الأساسية للحركة، وهي الإنسانية وعدم التحيز والحياد والاستقلال والخدمة التطوعية والوحدة والعالمية. وتعمل الجمعيات الوطنية والاتحاد الدولي واللجنة الدولية اليد في اليد للوفاء بالمهمة الإنسانية البحتة للحركة وهي "تجنب المعاناة الإنسانية وتخفيفها أينما وجدت".

وتُعد الجمعيات الوطنية الوحدات الأساسية للحركة وقوتها الحيوية، وهي تتقيد بالمبادئ الأساسية، وتمكن المجتمعات المحلية للمضي قدما بأنشطة التنمية وبناء القدرة على الصمود على الصعيد المحلي، وتسهم في الحفاظ على التماسك الاجتماعي والسلام. وتتقيد الحكومات باحترام التزامها بالمبادئ الأساسية للحركة ونظامها الأساسي وممتها (القرار 2 الصادر عن المؤتمر الدولي الثلاثين).

ويكمن الغرض من هذا القرار في الإقرار بإسهام نموذج الحركة في العمل المحلي وتأمين الدعم اللازم من الدول والحركة من أجل الاستمرار في تدعيم الدور المساعد للجمعيات الوطنية وعلاقتها بسلطاتها المحلية، بالاحترام التام للمبادئ الأساسية؛ وتعزيز العلاقات بين الجمعيات الوطنية والسلطات المحلية والجهات الفاعلة المحلية من المجتمع المدني، مع ضمان احترام المبادئ الأساسية وهوية الجمعيات الوطنية وأعضاء الحركة؛ وتعميق فهم دور الجمعيات الوطنية بوصفها وسيطا وميسرا في مجال الدبلوماسية الإنسانية دعما لتوطين العمل الإنساني؛ وضمان مواصلة الاستثمار في تعزيز القدرات؛ وتوفير الموارد اللازمة لهذه الجهود ومنحها الأولوية.

---

[1] وجهت نسبة 1.2% من المساعدات الإنسانية مباشرة إلى المنظمات المحلية في عام 2022 (*Global Humanitarian Assistance Report 2023*). ولم تشكل جائحة كوفيد-19 نقطة التحول التي كان من الممكن أن تشكلها، حيث لم توجّه مباشرة إلى الشركاء المحليين العاملين في طليعة الاستجابة إلا نسبة 2% من التمويل. (*A more localized aid system: current status discourse*, ALNAP briefing paper, June 2023).

[2] تعهدت الولايات المتحدة الأمريكية بأن تضمن أن تضع نسبة 50% من كل برامج وكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة المجتمعات المحلية في الصدارة بحلول عام 2030. وأصدر الاتحاد الأوروبي مذكرة توجيهية بشأن تعزيز الشراكات المنصفة مع المستجيبين المحليين.

[3] انظر التقارير التالية: Decolonising Aid | Centre for Humanitarian Leadership؛ و?Is Aid Really Changing | British Red Cross؛ و Bridging the Intention to Action Gap: The Future Role of Intermediaries in Supporting Locally Led Humanitarian Action؛ و Outcome Paper Towards Co-Ownership – Caucus on Intermediaries.

فقرات الديباجة

الفقرة 1 ينبغي أن تنص هذه الفقرة على أن هدف العمل الإنساني، بما في ذلك العمل بقيادة محلية، هو تقديم استجابة تلبي احتياجات المتضررين من النزاعات والكوارث والأزمات بطريقة فعالة وشاملة وقائمة على المبادئ. والعمل المحلي حاسم من أجل الاستجابة الملائمة التوقيت والمستدامة والفعالة والقائمة على أسس راسخة.

المسوغات: من الأهمية بمكان وضع المتضررين في صميم العمل على الدوام، والتسليم بأن العمل المحلي وعمليات توطينه سبل رئيسية لتحسين جودة الاستجابة الإنسانية لاحتياجات هؤلاء الأشخاص.

الفقرة 2 ينبغي أن توضح هذه الفقرة الهوية الفريدة للحركة برمتها، التي تتألف من مكونات محلية وأخرى عالمية تعمل سويا بطريقة تكاملية مع السكان المتضررين والمجتمعات المحلية المتضررة ومن أجلهم، مع الإشارة إلى الاتفاق بشأن التنسيق داخل الحركة لتحقيق أثر جماعي (اتفاق إشبيلية 2.0) والدور الذي أداه العمل التطوعي على مدى تاريخ الحركة.

المسوغات: للحركة هوية فريدة على ساحة الجهات الفاعلة الإنسانية الأوسع نطاقا (بما في ذلك الجهات الفاعلة المحلية)، وقيمتها ينبغي أن توضح صراحة.

الفقرة 3 ستقر هذه الفقرة بالأهمية المحورية لتوطين العمل الإنساني وتعريف الجهات الفاعلة المحلية والوطنية،[4] على نحو ما أقر به العديد من الوثائق والاتفاقات الدولية، وستُذكّر بالإشارات إلى العمل المحلي التي وردت في الصكوك الرئيسية (مثل إطار سنداي، واتفاق باريس، واللوائح الصحية الدولية، والصفقة الكبرى التي اعتُمدت في مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني في عام 2016)، وفي استراتيجية الاتحاد الدولي للعقد 2030 واتفاق إشبيلية 2.0 الذي أبرمته الحركة.

المسوغات: تُستخدم مصطلحات توطين العمل الإنساني والعمل المحلي والعمل بقيادة محلية دون تمييز للإشارة إلى عملية أو خطة للسياسات أو تغيير في العقلية و/أو السلوك لزيادة قوة الجهات الفاعلة المحلية (القيادة، والقدرة، وصنع القرار، وما إلى ذلك) وتمويلها.

الفقرة 4 ستحيط هذه الفقرة علما برؤية الاتحاد الدولي للتوطين التي اعتمدها مجلس إدارة الاتحاد الدولي في أكتوبر 2023.

المسوغات: شبكتنا الواسعة الانتشار مترابطة ترابطا وثيقا على الصعيدين المحلي والعالمي. وللجمعيات الوطنية مكاتب محلية تقدم الخدمات وتلبي الاحتياجات. وإننا نرى أن توطين العمل الإنساني يدعم الجمعيات الوطنية المتمكنة التي تقدم خدمات مستدامة بقيادة محلية في مجالات الصحة وحسن الحال والاستجابة الإنسانية وبناء قدرة المجتمعات المحلية على الصمود. وقد صارت هذه الرؤية واقعا بالفعل وهي تمنحنا طابعا فريدا داخل المنظومة الإنسانية.

الفقرة 5 ستُذكّر هذه الفقرة بالقرارات المتعلقة بالدور المساعد الصادرة عن المؤتمر الدولي في عامي 2007 و2011.

المسوغات: يعد الوضع الخاص والمميز الذي تتمتع به الجمعيات الوطنية بوصفها جهات مساعدة للسلطات العامة في المجال الإنساني، التزاما من جانب الدول بتوطين العمل الإنساني، ويسهّل هذه الوضع مشاركة المجتمعات المحلية التي تكمل العمل العام بل وتحل محله.

[4] الفئات المختارة لرصد تدفقات التمويل المباشر قدر المستطاع إلى الجهات الفاعلة المحلية والوطنية.

الفقرة 6 ستُذكّر هذه الفقرة بمدونة قواعد السلوك الخاصة بالحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر والمنظمات غير الحكومية في مجال الإغاثة في حالات الكوارث، التي تلتزم الجهات الموقّعة عليها بأن "تبني الاستجابة للكوارث على أساس القدرات المحلية".

الفقرة 7 ستُذكّر هذه الفقرة بمبادئ وقواعد الصليب الأحمر والهلال الأحمر للمساعدة الإنسانية التي اعتمدت في المؤتمر الدولي الحادي والعشرين (إسطنبول، 1969)، والتي نقحت في المؤتمر الدولي الثاني والعشرين (طهران، 1973)، والمؤتمر الدولي الثالث والعشرين (بوخارست، 1977)، والمؤتمر الدولي الرابع والعشرين (مانيلا، 1981)، والمؤتمر الدولي الخامس والعشرين (جنيف، 1986) والمؤتمر الدولي السادس والعشرين (جنيف، 1995).

الفقرة 8 ستحيط هذه الفقرة علما بالقرار الصادر عن مجلس المندوبين لعام 2019 بعنوان "التزامات مكونات الحركة الدولية في مجال التفاعل مع المجتمعات المحلية والمساءلة".

الفقرة 9 ستحيط هذه الفقرة علما بالقرار 3 الصادر عن مجلس المندوبين لعام 2015 بعنوان "رسالة الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر إلى القمة العالمية للعمل الإنساني"، الذي يسلم بأن "عادة ما يكون القائمون على الاستجابة المحليون في أقوى مكان لتقديم المساعدة الإنسانية السريعة والمناسبة ثقافيا والمستدامة إلى مجتمعاتهم"، وستحيط علما كذلك بالدعوة إلى أنه "[...] من شأن زيادة الاستثمارات المستدامة في نظم الاستجابة الوطنية والخدمات الأساسية أن تؤدي إلى إقامة شراكات أقوى بين الجهات الفاعلة المحلية والجهات الفاعلة الدولية. ويلزم إيلاء الأولوية إلى قدرات الجهات الفاعلة المحلية الرئيسية وتحسينها. وينطوي ذلك على حماية تلك الجهات الفاعلة المحلية وتأمينها، شأنها في ذلك شأن متطوعي الصليب الأحمر والهلال الأحمر الذين يعملون في ظروف خطيرة."

الفقرة 10 ستحيط هذه الفقرة علما بالجهود التي تبذلها الحركة لتعزيز قدرات الجمعيات الوطنية وإزالة العراقيل الحالية عن سبيل العمل المحلي، بما في ذلك نظام الاتحاد الدولي الجديد لإصدار شهادات التصديق، الذي يشمل مجالات العناية الواجبة الرئيسية، مثل الحماية، واستراتيجيات الاتحاد الدولي وأدواته، وآليات التمويل المشتركة بين مكونات الحركة لدعم الجمعيات الوطنية في تعزيز جوانب النزاهة الرئيسية للقدرة المؤسسية، والجهود التي تبذلها اللجنة الدولية في مجال تقاسم المخاطر بشكل أكثر إنصافا.

المسوغات: يكافح العديد من الجهات الفاعلة المحلية من أجل الامتثال لمتطلبات العناية الواجبة ومتطلبات الامتثال الثقيلة التي يفرضها المانحون، ومن هنا جاءت الدعوة إلى نظام عام لإصدار "جواز مرور". فالاتحاد الدولي يعكف على إنشاء نظام خارجي للتصديق يُصمّم خصيصا بالاستناد إلى عناصر العناية الواجبة ويراعي خصوصيات الحركة. ويهدف نظام التصديق هذا إلى تسهيل عملية العناية الواجبة للمانحين وتبسيطها. وأنشأ الاتحاد الدولي أيضا صناديق التمويل الجماعي، مثل صندوق بناء القدرات، وأقام مع اللجنة الدولية تحالف الاستثمار في الجمعيات الوطنية، وهما صندوقان موجهان إلى دعم الجمعيات الوطنية في معالجة أولوياتها الإنمائية.

فقرات المنطوق

الفقرة 1 يمكن أن تؤكد هذه الفقرة أهمية الجهات الفاعلة المحلية والقيادة المحلية، بصفتها جزءا من الأنشطة الإنسانية العامة، بما في ذلك النزاعات وإدارة مخاطر الكوارث، وأن تسلط الضوء بصفة خاصة على إسهامات الجمعيات الوطنية بوصفها أول المستجيبين للكوارث والأزمات، وعلى عملها لبناء قدرة المجتمعات المحلية على الصمود.

المسوغات: تتواجد الجهات الفاعلة المحلية، بما في ذلك الجمعيات الوطنية، في المجتمعات قبل الأزمات وفي أثنائها وبعدها، ولذا فهي أول المستجيبين وهي التي تقدم الغالبية العظمى من المساعدات الإنسانية والدعم لبناء القدرة على الصمود.

الفقرة 2 يمكن أن تقر هذه الفقرة بالدور المهم الذي تؤديه الجهات الفاعلة المحلية وبقدراتها في العمل عبر أوجه الترابط بين العمل الإنساني والعمل الإنمائي والعمل على إرساء السلام والعمل والمناخي، ويمكن أن تدعو إلى زيادة الاستثمار من أجل ضمان استدامة تلك الجهات.

المسوغات: لطالما عملت الجهات الفاعلة، بما في ذلك الجمعيات الوطنية، بسلاسة بين مختلف القطاعات وأدارت العزلة التي أنشأها نظام المعونة الدولي بين مسارات العمل. وتؤدي الجمعيات الوطنية دورا حاسما في المجالات ذات الأولوية، مثل التكيف مع تغير المناخ، وإدارة مخاطر الكوارث والصحة والرعاية المجتمعيتين، وفي دعم احتواء الفئات الضعيفة والمهمشة وتعزيزها، بما في ذلك النازحين.

الفقرة 3 يمكن أن تُثني هذه الفقرة على الجهات الفاعلة الدولية التي أحرزت تقدما في زيادة دعم العمل بقيادة محلية وتهيئة الظروف المواتية له، وأن تدعو إلى اتخاذ المزيد من الخطوات صوب التغيير المؤدي إلى التحوّل على نطاق المنظومة، بما في ذلك بالعمل على تعزيز الشراكات المنصفة.

المسوغات: من الأهمية بمكان الاعتراف بأن الجهات الفاعلة الدولية اتخذت بعض الخطوات من أجل تحويل الأقوال والالتزامات المقطوعة إلى أفعال. وتشمل تلك الخطوات التغييرات التي أُدخلت على السياسة الخاصة بالمانحين والمبادئ التوجيهية التي وُضعت بشأن توطين العمل الإنساني، والجهود التي يبذلها الوسطاء لاستعراض نماذج عملهم و"القيمة المضافة" دعما لزيادة العمل بقيادة محلية. وبما أن الجهات الفاعلة المحلية أصبحت أعلى صوتا وأشد حزما، لا تزال التحديات والعقبات المعقدة التي تواجهها الجهات الفاعلة الدولية تتعلق بالتشريعات وروح المجازفة والمساءلة أمام دافعي الضرائب وغير ذلك من العوامل.

الفقرة 4 يمكن أن تؤكد هذه الفقرة أهمية الموظفين والمتطوعين المحليين بوصفهم العاملين في الخطوط الأمامية في أوقات النزاعات والكوارث والأزمات، وأن تدعو الحكومات والمانحين والمنظمات الإنسانية الدولية والمنظمات الإنمائية الدولية إلى زيادة الاستثمار في أمنهم، بما في ذلك أمنهم الصحي، وضرورة توفير ما يلزم لحمايتهم وسلامتهم ودعمهم، بما في ذلك التأمين.

المسوغات: غالبا ما يُختار المتطوعون، ولا سيما متطوعي الصليب الأحمر والهلال الأحمر، من بين أفراد المجتمعات المحلية التي يخدمونها، وغالبا ما تكون لديهم رؤية فريدة للسياق والثقافة والاحتياجات المحلية. ولا تؤدي مشاركتهم إلى تعزيز قدرة المجتمعات المحلية على الصمود فحسب، بل وتضمن أيضا أن تكون الأنشطة ملائمة ومراعية للسياق. وفي كثير من الحالات، يُعرّض هؤلاء المتطوعون أنفسهم للمخاطر من أجل مساعدة الآخرين في أثناء الأزمات. ولا يشكّل ضمان سلامتهم وأمنهم وحسن حالهم أمرا حتميا أخلاقيا فحسب، بل وضرورة عملية للحفاظ على التزامهم واستدامة الجهود الإنسانية المحلية.

الفقرة 5 يمكن أن تدعو هذه الفقرة الحكومات والمانحين والمنظمات الإنسانية الدولية والمنظمات الإنمائية الدولية إلى اتخاذ مزيد من الخطوات لزيادة الاستثمار الجيد في تعزيز القدرات الطويلة الأجل والقائمة على الطلب والخاصة بالسياقات المحددة للجهات الفاعلة المحلية، بما في ذلك الجمعيات الوطنية. ويشمل ذلك أيضا توفير التمويل

المخصّص المرن المتعدد السنوات، وتوفير التمويل غير المخصّص/التمويل المخصص للتكاليف الأساسية الذي يمكن أن يدعم وضع السياسات والنُظم والممارسات الملائمة و/أو تخصيص نسبة مئوية من جميع تمويل البرامج للجهات الفاعلة المحلية كي توجّه تحديدا إلى تعزيز القدرات.

المسوغات: يعود الاستثمار في تعزيز القدرات المحلية قبل حدوث حالات الطوارئ بعائد ضخم عند حدوث الطوارئ، مما يقلل حجم الدعم الخارجي اللازم ويعزز التعافي المبكر.

الفقرة 6 يمكن أن تحيط هذه الفقرة علما بأن التمويل يظل مقياسا رئيسيا للتقدم المحرز، وأن هذا هو المجال الذي أحرز فيه أقل قدر من التقدم. ويمكن أن تشجع هذه الفقرة الدول والجهات الفاعلة الدولية على رأب الصدع بين الأقوال والأفعال بشأن توطين العمل الإنساني عن طريق زيادة كم التمويل المقدم إلى الجهات الفاعلة المحلية وجودته، بما في ذلك التمويل المقدم إلى الجمعيات الوطنية.

المسوغات: بينما سيوضح هذا القرار عدم إحراز التقدم في تحقيق الطموحات التي تنطوي عليها الصفقة الكبرى، ينبغي أن يكون القرار قادرا على إثبات القيمة التي يضيفها الاستثمار في الجمعيات الوطنية باعتبارها الجهة الفاعلة الأكفأ والأنسب للعمل المحلي. وينبغي تحديدا تسليط الضوء على أن قنوات التمويل المتاحة أمام الجهات الفاعلة المحلية أو الموجهة إليها، مثل صناديق التمويل الجماعي القُطرية، لا تشكل إلا 10% من إجمالي التمويل الإنساني، ولا تتوافر إلا في نصف البلدان التي لديها خطط للاستجابة الإنسانية.

الفقرة 7 يمكن أن تؤكد هذه الفقرة أن الجهات الفاعلة المحلية تتحمل في كثير من الأحيان نصيبا كبيرا من المخاطر وأن العمل في بيئة محفوفة بالمخاطر يتطلب شراكات منصفة وجيدة مبنية على الثقة. ويمكن أن تدعو هذه الفقرة المانحين والجهات الفاعلة الدولية إلى توفير التمويل الكافي والموارد المرنة للجهات الفاعلة المحلية، بما في ذلك الجمعيات الوطنية، لتمكينها من إدارة المخاطر واستخدام التمويل الأساسي في بناء آليات أقوى للامتثال. ويمكن أن تشير الفقرة أيضا إلى إطار تقاسم المخاطر.

المسوغات: نحن نعلم أن الجهات الفاعلة المحلية تتحمل نصيبا غير مبرر من المخاطر، ولا سيما المخاطر الأمنية، وأن العديد من الموظفين والمتطوعين في المنظمات المحلية والوطنية، بما في ذلك الجمعيات الوطنية، يتعرض لخطر الإصابة والقتل. ومن شأن الاستثمار في علاقات طويلة الأجل/علاقات استراتيجية مع الجهات الفاعلة المحلية ترتكز على الشراكات الحقيقية والاحترام المتبادل والشفافية والثقة والمسؤولية المشتركة والمساءلة المتبادلة، أن يؤدي إلى زيادة احتمالات النجاح في إدارة المخاطر بفعّالية. وستساعد الاستثمارات الرامية إلى مواصلة تعزيز قدرات الجهات الفاعلة المحلية على معالجة الشواغل المتعلقة بالامتثال، وستدعم هذه الجهات لتكون مجهّزة على نحو أفضل للوفاء بالحد الأدنى من معايير المساءلة أمام المانحين.

الفقرة 8 يمكن أن تسلط هذه الفقرة الضوء على ضرورة تقليص العبء الإداري ومتطلبات الامتثال المعقدة التي يفرضها المانحون والمنظمات الإنسانية الدولية والمنظمات الإنمائية الدولية على الجهات الفاعلة المحلية، بما في ذلك الجمعيات الوطنية، مع دعم النزاهة والمساءلة عن طريق تدابير مثل متطلبات الإبلاغ المبسطة والمشتركة والاستثمار في القدرات لتنفيذ سياسات المساءلة الحاسمة.

المسوغات: تتحمل الجهات الفاعلة المحلية، بما في ذلك الجمعيات الوطنية، في كثير من الأحيان عبء الضوابط وأطر الامتثال المفرطة التي يمكن أن تقوض الثقة التي ينبغي أن تكون في صميم علاقتها بالشركاء الدوليين. ولا يمكن التخفيف من المخاطر على حساب زيادة المخاطر والتكاليف التي يتحملها الشريك (المحلي).

الفقرة 9 يمكن أن تشجع هذه الفقرة الجمعيات الوطنية والحكومات على تعزيز العلاقات المُساعِدة القوية بين الفروع والسلطات المحلية، وتدعيمها وتمكينها، على الصعيدين الوطني والمحلي، تماشيا مع المبادئ الأساسية.

المسوغات: تقر القوانين الوطنية للصليب الأحمر أو الهلال الأحمر بأن الجمعيات الوطنية جهات مساعدة للسلطات العامة في مجالات اختصاصها؛ ويمكن كذلك تحديد هذا الدور في قوانين وطنية أخرى، مثل القوانين القطاعية. فالدعم الذي تقدمه الجمعيات الوطنية في شكل خدمات محددة مقدمة إلى السكان يجب ألا يقوض أبدا امتثال تلك الجمعيات الوطنية للمبادئ الأساسية للحركة الدولية، ولا سيما مبادئ عدم التحيّز والحياد والاستقلال. وفي حين أن هذا الدور المساعد معروف في المقام الأول على المستوى الوطني، فينبغي بذل الجهود لضمان أن السلطات المحلية - التي تُستدعى على نحو متزايد لقيادة الاستجابة الإنسانية على المستوى المحلي - تفهم هذا الوضع الخاص وتحترم عدم تحيّز الفروع المحلية للجمعيات الوطنية وحيادها واستقلالها.

الفقرة 10 يمكن أن تدعو هذه الفقرة الدول إلى تعزيز القاعدة القانونية للجمعيات الوطنية عن طريق سن قوانين مفصلة وشاملة للصليب الأحمر والهلال الأحمر، واتخاذ تدابير قانونية خاصة لتمكين الجمعيات الوطنية من الوفاء بولايتها المتمثلة في تقديم المساعدة الإنسانية الجيدة والملائمة التوقيت والإسهام في بناء القدرة على الصمود، وفقا للمبادئ الأساسية.

المسوغات: لطالما اعترفت الحركة بأهمية قوانين الصليب الأحمر والهلال الأحمر القوية والعصرية. وتتمتع كل جمعية وطنية بوضع قانوني رسمي بوصفها جهة مساعدة لحكومتها في المجال الإنساني. ولا تتمتع أي منظمة أخرى بهذا الوضع الخاص. ويعني الدور المساعد أن الجمعيات الوطنية مسؤولة رسميا عن تقديم خدمات مكمّلة للخدمات الإنسانية العامة أو بديلة عنها، بما في ذلك في أوقات الأزمات أو الطوارئ. ويُعد الدعم الحكومي - في شكل تدابير قانونية خاصة - ضروريا لضمان قدرة الجمعيات الوطنية على العمل بأكبر قدر ممكن من السرعة والفعّالية والكفاءة.

الفقرة 11 يمكن أن تؤكد هذه الفقرة فرص الحوار والمناصرة المشتركة وتبادل الدروس المستفادة في مجال توطين العمل الإنساني بين الحكومات المحلية والجهات الفاعلة المحلية، وخاصة فروع الجمعيات الوطنية، تعزيزا لخطة توطين العمل الإنساني. ويجب أن تتجاوز هذه الجهود الاستجابة الإنسانية لتشمل تعزيز الإدارة المحلية لمخاطر الكوارث والعمل المناخي وسائر القطاعات/مجالات العمل ذات الأولوية، مثل الصحة وحسن الحال الاجتماعي.

المسوغات: تتركز المشاركة الحالية المحدودة لحكومات البلدان النامية في المناقشات والأنشطة المتعلقة بتوطين العمل الإنساني، أساسا على المستوى الوطني أو في العواصم. ويمكن تبادل الدروس المستفادة والممارسات الجيدة وغير ذلك من الموارد بين السلطات المحلية والجهات الفاعلة المحلية، بما في ذلك فروع الجمعيات الوطنية، من أجل تحقيق الأهداف المشتركة المتعلقة بتوطين العمل الإنساني.

الفقرة 12 يمكن أن تشير هذه الفقرة إلى أهمية أن تكون المشاركة المجتمعية جزءا لا يتجزأ من الأعمال/النهوج المنفذة بقيادة محلية، وأن تشجع جميع مكونات الحركة والدول على التعاون مع الأشخاص الذين تهدف إلى خدمتهم وعلى

Public

الخضوع للمساءلة أمامهم على نحو يتسق مع الالتزامات المقطوعة على نطاق الحركة، والاتفاقات الدولية، والمبادئ الأساسية، وتكريس الموارد البشرية والمالية والتقنية الكافية لتنفيذ ذلك.

المسوغات: لقد ثبت على مدى العقود الماضية الالتزام بالمشاركة المجتمعية أسهل قولا منه فعلا. ويتطلب هذا الوفاء تقديم الحوافز الملائمة وتغيير الهياكل والاستثمار المستمر في نُظم المشاركة المجتمعية مع إقامة الروابط القوية بين النُظم الصحية أو نُظم التأهب والاستجابة للكوارث والمجتمعات المحلية.

الفقرة 13 يمكن أن تشدد هذه الفقرة على أهمية الأدلة على ما تحرزه الجهات الفاعلة الدولية من تقدم وتحققه من نتائج في المضي قدما بخطة توطين العمل الإنساني. ويمكن للاتحاد الدولي أن يضع أو يجري استعراضا أو تقييما منظما ورسميا، بدعم من سائر مكونات الحركة، لقياس التقدم المحرز صوب بناء عمل مستدام بقيادة محلية، بغية الإسهام في هذه المجموعة من الأدلة.

المسوغات: على الرغم من التصريحات والالتزامات العديدة التي صدرت عن الجهات الفاعلة الدولية بشأن توطين العمل الإنساني، لا يوجد إلا عدد قليل من الآليات أو العمليات التي أُنشئت لمساءلة هذه الجهات الفاعلة. ويمكن للحركة أن تبدأ في تحليل "سلوك توطين العمل الإنساني" على نحو يتجاوز الجوانب المالية ويركز على أبعاد مثل صنع القرار أو القيادة والإنصاف في الشراكة أو العلاقات. ويتمثل الهدف من ذلك في المساعدة على وضع معايير المساءلة المتبادلة وقياسها لضمان أن يكون التقدم متّسقا ومحددا بدقة وملائما للسياق.